

# قراءة تفسير أضواء البيان (921 - الأنفال) 700 - للشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي - كبار العلماء

محمد الأمين الشنقيطي

يسر مشروع كبار العلماء بالكويت ان يقدموا لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم. ايها المستمع الكريم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته في هذه الحلقة نستكمل الحديث عن توريث اولي الارحام. قال المؤلف رحمه الله وضابطهم انهم الاقارب الذين لا -

[00:00:03](#)

لا فرض لهم ولا تعصيب. وهم احد عشر حيزا. الاول اولاد البنات. والثاني اولاد الاخوات والثالث بنات الاخوة. والرابع اولاد الاخوة من الام والخامس العمات من جميع الجهات والسادس العم من الام - [00:00:30](#)

السابع الاخوال والثامن الخالات والتاسع بنات الاعمام. والعاشر الجد اب الام والحادي عشر كل جدة ادلت باب بين امين او باب اعلى من الجد فهؤلاء ومن ادلى بهم يسمون ذوي الارحام - [00:00:53](#)

وممن قال بتوريثهم اذا لم يوجد وارث بفرض او تعصيب الا الزوج والزوجة الامام احمد ويروى هذا القول عن عمر وعلي وعبدالله وابي عبيدة ابن الجراح ومعاذ بن جبل وابي الدرداء - [00:01:17](#)

رضي الله عنهم وبه قال شريح وعمر بن عبدالعزيز وعطاء وطاووس وعلقمة ومسروق واهل الكوفة وغيرهم نقله ابن قدامة في المغني واحتجوا بعموم قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض. الاية - [00:01:36](#)

عموم قوله تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون الاية ومن السنة في حديث المقام ابن مهدي كلب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك مالا فلورثته - [00:01:59](#)

وانا وارث من لا وارث له اعقل عنه وارث. والخال وارث من لا وارث له. يعقل عنه ويرثه اخرجه الامام احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم وصححه - [00:02:20](#)

وحسنه ابو زرعة الرازي واعله البيهقي بالاضطراب ونقل عن يحيى بن معين انه كان يقول ليس فيه حديث قوي قاله في نيل الاوطار واحتجوا ايضا بما رواه ابو امامة ابن سهل - [00:02:41](#)

ان رجلا رمى رجلا بسهم فقتله وليس له وارث الا خال فكتب في ذلك ابو عبيدة ابن الجراح الى عمر. فكتب اليه عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الله ورسوله مولى من لا مولى له - [00:03:00](#)

والخال وارث من لا وارث له رواه احمد وابن ماجة وروى الترمذي المرفوع منه وقال حديث حسن قال الشوكاني رحمه الله وفي الباب عن عائشة عند الترمذي والنسائي والدارقطني من رواية - [00:03:21](#)

طاووس عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخال وارث من لا وارث له. قال الترمذي غريب واعله النسائي بالاضطراب ورجحت دارقطني والبيهقي وقفة قال الترمذي وقد ارسله بعضهم ولم يذكر فيه عائشة - [00:03:42](#)

وقال البزار احسن اسناد فيه حديث ابي امامة ابن سهل واخرجه عبد الرزاق عن رجل من اهل المدينة. والعقيلي وابن عساكر عن ابي الدرداء. وابن النجار عن ابي هريرة كلها مرفوعة - [00:04:10](#)

انتهى قال الترمذي والى هذا الحديث ذهب اهل العلم في توريث ذوي الارحام. واحتجوا ايضا ما رواه ابو داود عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل - [00:04:32](#)

ميراث ابن الملائنة لأمه ولورثتها من بعدها. وفيه ابن لهيعة قال مقيدة عفا الله عنه أظهر الأقوال دليلا عندي ان الخال يرث من لا وارث له دون غيره من ذوي الأرحام. لثبوت ذلك فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. بالحديث - [00:04:54](#)

المذكورين دون غيره لان الميراث لا يثبت الا بدليل. وعموم الايتين المذكورتين لا ينهض دليلا لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه كما تقدم - [00:05:20](#)

فاذا علمت اقوال العلماء وحججهم في ارث ذوي الأرحام وعدمه فاعلم ان القائلين بالتوريث اختلفوا في كيفيته فذهب المعروفون منهم باهل التنزيل الى تنزيل كل واحد منهم منزلة من يدلي به من الورثة - [00:05:44](#)

فيجعل له نصيبه فان بعدوا نزلوا درجة درجة. الى ان يصلوا من يدلون به. فيأخذوا ميراثه فان كان واحدا اخذ المال كله وان كانوا جماعة قسم المال بين من يدلون به - [00:06:11](#)

فما حصل لكل وارث جعل لمن يدلي به وان بقي من سهام المسألة شيء رد عليهم على قدر سهامهم. وهذا هو مذهب الامام احمد وهو قول علقمة ومسروق والشعبي والنخاعي - [00:06:33](#)

وحماذ ونعيم وشريك وابن ابي ليلى والثوري وغيرهم كما نقله عنهم ابن قدامة في المغني وقال ايضا قد روي عن علي وعبد الله رضي الله عنهما انهما نزلا بنت البنت منزلة البنت. وبنت - [00:06:52](#)

اخي منزلة الاخ وبنت الاخت منزلة الاخت. والعمة بمنزلة الاب والخالة بمنزلة الام وروي ذلك عن عمر رضي الله عنه في العمة والخالة. وعن علي انه نزل العمة منزلة العم. وروي ذلك عن علقمة ومسروق - [00:07:13](#)

وهي الرواية الثانية عن احمد وعن الثوري وابي عبيد انهما نزلاها منزلة الجد مع ولد الاخوة والاختات. ونزلها اخرون منزلة الجدة. وانما صار هذا الخلاف العمة لانها ادلت باربعة جهات وارثات. فالاب والعم اخاها والجد والجدة ابواها - [00:07:41](#)

ونزل قوم الخالة منزلة الجدة. لان الجدة امها والصحيح من ذلك تنزيل العمة ابا والخالة اما. انتهى من المغني. وذهبت جماعة اخرى ممن قال بالتوريث منهم ابو حنيفة واصحابه الى انهم يورثون على ترتيب العصبات - [00:08:10](#)

وقالوا يقدم اولاد الميت وان سفلوا ثم اولاد ابويه او احدهما وان سفلوا ثم اولاده ابوي ابويه وان سفلوا. وهكذا ابدا لا يرث بنو اب اعلى وهناك بنو اب اقرب منه - [00:08:36](#)

وان نزلت درجاتهم. وعن ابي حنيفة انه جعل ابا الام وان علا. اولى من ولد البنات ويسمى مذهب هؤلاء مذهب اهل القرابة والعلم عند الله تعالى. ايها المستمع الكريم بهذا - [00:08:56](#)

نكون انهينا تفسير سورة الانفال ولنا في اللقاء القادم ان شاء الله مظهر في تفسير سورة التوبة فالى ذلك الحين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:09:16](#)